

من المكلفة بتسيير وزارة الاقتصاد والمالية ودعم الإستثمار إلى

07/09/2021

N° 631

الموضوع : حول نسبة الأداء على القيمة المضافة المطبقة على عمولات وساطة بعنوان بيع الخضر والغلّال بسوق الجملة.

المرجع : مكتوبكم الوارد بتاريخ 17 فيفري 2021

تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ النشاط الرئيسي لشركة "-----" ثانوي، مبيّن أن الشركة المذكورة تولّت فتح نقطة لبيع الخضر والغلّال بسوق الجملة مقابل عمولة أو هامش وساطة.

وعلى هذا الأساس طلبتم معرفة نظام الأداء على القيمة المضافة المطبق على هامش الوساطة المحقّق في هذا الإطار.

جواباً، يشرّفني إعلامكم أنّه طبقاً لأحكام الفصلين 7 و 1 من مجلة الأداء على القيمة المضافة تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 19 % العمولات المحقّقة من قبل الشركة في إطار نقطة بيع الخضر والغلّال بسوق الجملة.

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسّلام
عن المكلفة بتسيير وزارة الاقتصاد والمالية
و دعم الإستثمار وبتفويض منها

الإدارة العامة
للدراسات والتشريع الجنائي
يحيى الشبلالي